

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٢١ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠٦٢٥ م<sup>٢</sup> (تبرع المواطن/ عيد عبد الوهاب حجاج يوسف) بحوض السواقي ثمة (٣) بناحية قابيل - مركز دمنهور ، محافظة البحيرة ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء ، في ٩ ذي القعدة سنة ١٤٣٩ هـ .

( الموافق ٢٢ يولية سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبولي

